رابط المادة على منصة باحث

شرح الأصول من علم الأصول للشيخ ابن عثيمين 11

محمد بن صالح العثيمين

وهذا هو القول الصحيح الذي تدل عليه يدل عليه الكتاب والسنة والنظر الصحيح ايضا انه لا تتزوج المرأة الا بولي النكاح الباطل والذي اتفق العلماء على فسادهم مثل نكاح معتدة - 00:00:03

المعتدة باطل او فاسد باجماع المسلمين لقوله تعالى ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب اجله هذا نهي صريح في القرآن الكريم ولهذا اجمع العلماء على ان نكاح المعتد من الغيب - 00:00:27

باطل طيب نكاح الاخت من الرضاعة من الرضاع رضع الف مرة مقابل الحولي ها باطل ايه باطل الدليل واخواتكم من الرضاعة القرآن اخواتكم من الواحة لكن هذا تزوج امرأة ما ظن انها اخته من الرظاعة - 00:00:49

تقضي معها شهرا او شهرين فجاءت امرأة او امرأتان او امرأة ورجلان او اربعة رجال او عشرة وشهدوا بالله ان هذه المرأة التي تزوجها قد رضعت من ام الرجل ثلاثة اشهر - 00:01:22

اليوم ترضى عشر مرات كم من مرة ثلاثة اشهر في اليوم عشر اضرب تسعين في عشر تسع مئة مرة تكون اخته ولا لا ها لا شك انها اخته كن اختي من الرضاعة - 00:01:41

فبماذا نصف هذا العقل باطل ليش لأن العلماء مجمعون على على فسادهم العلماء مجمعون على فساد هذا العقد فنسميه عقدا عقدا باطلا هذا هو الذي مشى عليه الحنابلة رحمهم الله - 00:01:59

طيب اذا لم نذكر من احكام الوضعية الا الا شيئين وهما الصحيح والفاسد بقي عندنا الشرط والمانع والسبب والاحكام الوضعية المشهورة خمسة والتكليفية ها خمسة السبب والشرط والمال متقاربة السبب - 00:02:23

ما يوجد الشيء بوجوده وينتفي في انتفاعه الشرط ما ينتفي بعدمه ولا يوجد بوجوده المانع ما ينتفي بوجوده ولا يوجد بعدمه ولا يوجد بعدين قد يعدم المانع لكن ما يوجد السبب - 00:02:53

فلا يثبت الشيء هذه الثلاثة متقاربة وهذا تفسيرها اجمالا على ما ذكره اهل العلم ونحن الان في انتظار السؤال من ادم اتى زوجته في المزدلفة يعني يكون مستمر يعني رأيت الامر العام القادم من هنا - 00:03:18

لهذا الذي قضى الصحابة رضي الله عنه فانه يستمر لان محظورات الاحرام ما تبطل الاحرام وهذا من خصائص الحج والعمرة اللي غير الحج والعمرة من العبادات محظوراته ها تبطله الكلام في الصلاة يبطل الصلاة والحدث في الصلاة يبطل الصلاة - 00:03:53

لكن الحج والعمرة من خصائصه ان محظوراته لا تبطله يداه لابن حزم يقول ما نقول اتعب هاللذة اللي انت حصلتها وهي حرام نعم اقعد انت عقب المرة تخلي مرتك بعيد عنك - 00:04:13

رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين العلم اولا قد يقول قائل ما الذي اوجب ان يجعل للعلم عنوان عنوان مستقل وما علاقته باصول الفقه الجواب على ذلك - 00:04:33

انه قلنا فيما سبق ان الفقه معرفة الاحكام الشرعية الى اخره وان المعرفة قد تكون علما وقد تكون ظنا فلهذا احتجنا الى معرفة العلم والى معرفة الظن لان الفقه اما ظن - 00:04:54

واما واما علم فبعض الاشياء تدرك حكمها ادراكا جازما لا مرية عندك فيه فيكون علما وبعض الاشياء تدركها ادراكا مع احتمال نقيض ادراكك فيكون ذلك ظنا اذا لا بد من معرفة العلم - 00:05:17

العلم ادراك الشيء على ما هو عليه ادراكا جازما طبعا ادراك الشيء الذي يمكن ادراكه اما ما لا يمكن ادراكه حقيقة صفات الله عز وجل

وكنه ذاته فهذا لا يدخل تحت تحت - 00:05:40
حدنا هذا لان هذا لا يمكن الوصول اليه اليس هو معلوم والكيف مجهول لا يمكن ان نعرفه لكن ادراكنا ان الاستوى هو النزول هذا علم ولا لا هذا علم ادراك الشيء - 00:06:03
على ما هو عليه ادراكا جازما بعضهم قال جازما مطابقا ونحن نقول لا حاجة الى مطابقا ما دمنا قلنا على ما هو عليه فانه يكفي عن كلمة مطابقا نعم لو حذف - 00:06:26
قال ادراك الشيء ادراكا جازما مطابقا صح التعريف صار ما في زيادة كادراك ان الكل اكبر من الجزء كل يدرك هذا الكل اكبر من الجزء ولا لا ما في احتمال ان الجزء اكبر - 00:06:45
ها ما في احتمال ما دام قلت جزء فمعناه ان هناك شيء زائد على هذا فالكل اذا اكبر من الجزء ندرك ذلك ادراكا عقليا طيب الواحد نصف الاثنين ها قشور - 00:07:09
علم الواحد نصف الاثنين ها لماذا الواحد نصف الاثنين الاثنان نصف الاربعة علم طيب وين مصطلح العرب يجعلون على اثنين نسخة ستة ها لو اصطلحنا ان نجعل اثنين نصف الستة - 00:07:32
ها ما يمكن لانك لو جزأت الستة اثنين اثنين ما جا الستة اثنين اثنين يساوي اربعة لكن يعني هذا اول ما يبدأ الانسان يقول يوم والله ما ادري ها يمكن تكون اثنين نصف الستة - 00:08:01
اما الكل طيب الجزء اقل من الكل ان طيب كل محدث لابد له من محدث علم طيب النية شرط في العبادة علم لكن هذا علم عن طريق الشرع والكل اكبر من الجزء عن طريق - 00:08:21
العقرب المهم ان الشيء اذا ادركته ادراكا على ما هو عليه هذا جازما فهذا علم فخرج بقولنا ادراك الشيء عدم الادراك في الكلية ويسمى الجهل البسيط البسيط لانه غير مركب - 00:08:49
عدم الادراك بالكلية. مثاله ان يسأل متى كانت غزوة بدر؟ فاقول لا ادري هذا جهل بسيطة سئل عن سجود السهو قبل السلام او بعده قال لا ادري جهل جهل بسيط - 00:09:09
وامثلته كثيرة وهو ويدل عليه قوله تعالى والله اخرجكم من بطون امهاتكم لا تعلمون شيئا هذا جهل بسيطة وخرج بقول على ما هو عليه ادراك على وجه يخالف ما هو عليه - 00:09:30
ويسمى الجهل المركب اذا ادرك الشيء يعني اعتقدت الشيء على خلاف ما هو عليه فان هذا جهل مركب كيف مركب لان هذا الرجل جاهل وجاهل انه جاهل كذا ولا لا - 00:09:51
واضح سئل متى كانت غزوة بدر؟ غزوة ايش ماذا قال في السنة الثالثة من الهجرة متأكد؟ قال متأكد مثل الشمس قال مثل الشمس والقمر ما عندي في اشكال ان غزوة بدر - 00:10:16
السنة الثالثة من الهجرة طيب هالعالم هذا هذا لو التزم له جزم لان الجزم بالشيء لا لا يغير الواقع نقول هذا جهل مركب ايهما اشد قبحا ها الجهل مركب اولا - 00:10:36
لانه لا يجوز للانسان ان يقدم على الشيء وهو جاهل به قال الله تعالى ولا تقفوا ما ليس لك به علم وثانيا ان هذا الجاهل المركب قد جهد قدر نفسه - 00:11:05
واغتر بها والجاهل البسيط متوقف عند حدود الله لم يقفوا ما ليس له فيه علم وعرف قدر نفسه ولا لا ها عرف وقت نفسه قال والله ما ادري لا ادري - 00:11:25
ما اعطيت علم كل شيء ولهذا قد انشدناكم بيتا او بيتين ها شوف ايه هي قصة حمار الحكيم توبة وان الحمار قال قال البيت اقرأ البيت قال حمار الحكيم تو ما - 00:11:42
لو انصف الدهر كنت اركب ما بتعرفون انه حمار اخطأ في قوله لو انصف الدهر لو انصف الدهر كنت اركع لماذا قال لانني جاهل بسيط وصاحبي جاهل مركب اذا الحمار احسن منه - 00:12:10

ايه لان حمار جاهل بسيط وهذا جاهل مركب من جهل ثوم حكيم كما يقال عنه والله اعلم انما ما يعني تتبعت سيرته من جهله انه حث الناس على ان يتصدقوا ببناتهم على غير المتزوجين - 00:12:37

صدقة لله نعم مثل ما يحثه على التصدق بالدراهم ها للجائعين او بالطعام للجائعين نعم تقول تصدق بالبنات على رجال يريد بذاك جنات النعيم كاني به يمشي على الشباب تريد زوجة انت محتاج الى زوجة - 00:12:59

اذا قال نعم قال خذ هذي صدقة لله نعم طيب هذا هذا جاهل ولا لا لانه قاس صدقة البظع على صدقة الطعام انا لو اجد جائعا واقول انت جائع والله - 00:13:29

قلت خذ هذا الخبز صدق لله ماذا تقولون ها هذا طيب هذا طيب وتؤجر عليه لكن مسألة التصدق بالاوضاع هذي ما يجوز لا تحل لا يحل بضع الا بنكاح او ملك يمين - 00:13:48

طيب يقول وخرج بقولنا ادراكا جازما ادراك الشيء ادراكا غير جازم بحيث يحتمل عنده ان يكون على غير الوجه الذي ادركه فلا يسمى ذلك علما ثم ان ترجح عنده احد الاحتمالين - 00:14:08

فالراجح ظن والمرجوح هو وهذه المسألة واضحة قد لا يدرك الانسان الشيء ادراكا جازما انما يترجح عنده او يتساوى عنده الامراظ كده يعني اذا لم اذا لم تدركه ادراكا جازما - 00:14:30

ولكن عندك منه بعض الشيء فاما ان يترجح عندك احد احتمالين او لا يترجح ان لم يترجح فهو شك وان ترجح فالراجح ظن والمرجوح وهم هكذا قال العلماء الراجح ظن والمرجوح هو - 00:14:55

فان قال قائل هل تجيزون للانسان ان يتبع الظن الاحكام الشرعية وكذلك في الامور الواقعة او لا تجيزه قلنا يجيز يتعذر اليقين اجزنا غلبة الظن يتعذر اليقين اجزنا غلبة الظن - 00:15:21

وقد دل على ذلك الكتاب والسنة فمن الكتاب قوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعه وقوله فاتقوا الله ما استطعتم فاتقوا الله ما استطعتم وقوله ان جاءكم فاسق بنبأ - 00:15:52

فتبين وقول النبي عليه الصلاة والسلام اذا سهى احدكم اذا شكى احدكم في صلاته فليتحرى الصواب ثم ليبني عليه والنصوص في هذا كثيرة فان قال قائل كيف تجيزون الحكم بالظن - 00:16:13

وقد ذم الله الذين يتبعون الظن قال ان يتبعون الا الظن يتبعون الا الظن وقال سبحانه وتعالى ولا تقف ما ليس لك به علم ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنهم مسؤولا - 00:16:35

وقال تعالى قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وان تقولوا على الله ما لا تعلمون - 00:17:00

ما لا تعلمون كل هذه النصوص تدل على انه لا يجوز الحكم بالظن وانك اذا لم تتيقن ان هذا حكم الله في هذه المسألة فلا يحل لك ان تحكم به - 00:17:16

فالجواب على ذلك ان يقال ان الظن الذي ذمه الله هو الظن الذي لم يبنى على قرائن ولهذا لم يذم الله الظن لم يجعل الله الظن كله اثما بل قال - 00:17:36

ان بعض الظن اثم بعض الظن ونقول وان تقول على الله ما لا تعلمون؟ نعم لا نقول عظمنا الان لكن نحن نعلم ان ربنا عز وجل لم يكلفنا ما لا - 00:17:54

طاقة لنا به وما لا وسع لنا به ونحن اذا درسنا نصا من النصوص مثلا لنستدل به على حكم المسألة فنحن بين امك بين امرين بل بين امور متعددة اما ان نعلم علم اليقين دلالته على هذه المسألة - 00:18:11

كعلمنا بان الميتة حرام لقوله تعالى حرمت عليكم الميتة فهذا واضح اذا علم الحكم يقينا الامر فيه واضح واما ان نتردد في الحكم اي في دلالة النص على الحكم ترددا غير راجح - 00:18:35

ما في راجح ولا مرجوح فهنا يجب علينا ليش ان نتوقف يجب ان نتوقع يعني ما عندنا شي يرجح واما ان يترجح عندنا ان ان الدليل

دال على كذا فاسأل العقل - 00:18:54
هل الاولى ان تحكم مما ترجح وتبقى متوقفا في حكم من احكام الله عز وجل او الاولى ان تأخذ بما ترجح عندك لانك لا تجد امرا يقينا في هذا لا شك ان العاقل يقول - 00:19:14
خذ بالراجح فهذا قدر استطاعتك وما زال العلماء رحمهم الله يتبعون هذا بل ان بعضهم قد يتبع ما ترجح عنده مع بعده كما مر علينا قبل قليل في مسألة القضاء - 00:19:37
ها الغائب استنادا الى حديث ها هند بنت عتبة مع انه ما في استناد لكن هذا الذي غلب على ظنهم ولهذا تجد العلماء رحمهم الله يقولون هذا يحتمل وجهين الراجح كذا وكذا - 00:19:54
ولا بهذا الشيء لانه ليس كل مسألة يمكن فيها اليقين واذا لم يمكن اليقين ما ندعوا عباد الله بلا حكم بلا حكم من شريعة الله ولكن نحكم بما يغلب على - 00:20:11
ايش على الظن ونحن في هذا لن نتبع ايضا بل اخذنا بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها وهذا وسعنا - 00:20:28